إجابات التقويم والمراجعة

العزيمة والرخصة

السؤال الأول:

أبيّن مفهوم كل مما يأتي:

أ- العزيمة.

العزيمة: أخذ المكلف بالأحكام الأصلية التي شرعها الله تعالى تشريعاً عاماً لجميع المسلمين، مثل أداء الصلوات الخمس تامة في أوقاتها.

ب- الرخصة.

الرخصة: ما شرعة الله تعالى من الأحكام تخفيفاً على العباد في حالات خاصة، مثل قصر الصلاة الرباعية في السفر.

السؤال الثاني:

أعلل: شرع الإسلام الرخصة.

تحقيقاً لمبدأ اليسر ورفع المشقة.

السؤال الثالث:

أستنتج أسباب الرخصة من النصين الشرعيين الآتيين:

النص الشرعي	الرخصة	أسباب الرخصة
قال تعالى: "وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنكُم مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا".	التيمم	فقدان الماء أو تعذر استعماله بسبب المرض
قال تعالى: "فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ".	أن يفطر في رمضان ثم يقضي بعد ذلك	السفر أو المرض

السؤال الرابع:

أختار الإجابة الصحيحة في كلّ مما يأتي:

1- حكم الأخذ بالعزيمة هو:

أ- مباح.

ب- مندوب.

ج- واجب.

د- مكروه.

2- سافر أمجد من إربد إلى العقبة في شهر رمضان، قاطعًا مسافة (400) كيلومتر تقريباً:

أ- لا يجوز لأمجد الإفطار عملاً بالعزيمة.

ب- يجوز لأمجد الإفطار عملاً بالرخصة.

ج- مسافة السفر لا تبيح لأمجد الإفطار.

د- يجوز لأمجد الإفطار؛ شرط أن تلحق به مشقة لا يستطيع الصوم معها.

3- من القواعد الفقهية من قوله تعالى: "يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ":

أ- المشقة تجلب التيسير.

ب- اليقين لا يزول بالشك.

ج- العادة محكّمة.

د- الأمور بمقاصدها.

4- الرخصة التي أخذ بها عمار رضي الله عنه أثناء تعذيبه هي:

أ- ذكر آلهة قريش بخير من غير الاعتقاد بذلك.

ب- ذكر آلهة قريش بخير مع الاعتقاد بذلك.

ج- ترك الصلاة.

د- السجود لأصنام قريش.